



الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

كراسة الشروط والمواصفات

للمناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025

بشأن عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن)

بميناء العريش البحري

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية

الثلاثاء الموافق 2025/12/30م.

قيمة النسخة: 5000 جنيه

المحتويات

5	1	مقدمة
5	1.1	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس:
5	1.2	نبذة عن موضوع المناقصة:
5	1.3	الجهات مقدمة العطاء:
6	2	الشروط العامة:
6	2.1	القانون والقواعد الحاكمة:
6	2.2	نوع المناقصة:
6	2.3	كراسة الشروط ومواصفات:
6	2.4	تقديم العروض:
7	2.5	عنوان مراسلات مقدمي العطاءات:
7	2.6	اللغة المستخدمة:
7	2.7	معاينة موضوع المناقصة:
7	2.8	سريان العطاء:
7	2.9	مدة الارتباط بالعرض:
7	2.10	تجزئة المناقصة:
8	2.11	التأمين:
8		التأمين الابتدائي:
8		التأمين النهائي:
8	2.12	الاستفسارات الفنية:
9	2.13	الجدول الزمني لإجراءات المناقصة:
9	2.14	حضور جلسة المناقصة:
9	2.15	فض المظاريف الفنية:
9	2.16	التقييم الفني:
10	2.17	التقييم المالي:
10	2.18	الترسية المالية وأخطار العطاء الفائز:
10	2.19	التنازل عن العقد:
10	2.20	توقيع العقد:
10	2.21	مدة استلام موقع الميزان:
11	2.22	مدة تنفيذ أعمال التوريد والتركيب:
11	2.23	غرامات التأخير:
11	2.24	حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل:
11	2.25	مسئولية الهيئة عن تكاليف العروض:
11	2.26	الإخلال بشروط الكراسة:

12.....	الالتزام بالقوانين:	2.27
12.....	فض المنازعات:	2.28
12.....	شروط وأحكام أخرى:	2.29
12.....	وصف الأعمال المطروحة للمناقصة:	2.30
12.....	مسئوليات من ترسو عليه المناقصة:	2.31
13.....	مسئوليات الهيئة تجاه من ترسو عليه المناقصة:	2.32
13.....	إيقاف العمل والإجراءات التي يتم إتباعها:	2.33
15	الأعمال المطلوب تنفيذها:	3.
15.....	ترغب الهيئة في قيام من ترسو عليه المناقصة في تنفيذ الأعمال الآتية:	3.1
16.....	بيان بالمقايضة:	3.2
17.....	الأعمال المدنية:	3.3
17.....	الاعمال الكهربائية:	3.4
17.....	الأعمال الميكانيكية	3.5
17.....	أعمال تكنولوجيا المعلومات:	3.6
19.....	الاعمال الاضافية والمستجدة	3.7
19.....	الاستلام الابتدائي:	3.8
19.....	الاستلام النهائي:	3.9
21	محتويات المظروف الفني:	4.
21.....	4.1 التأمين الابتدائي:	4.1
21	بيانات الجهة مقدمة العطاء:	5.
21.....	التعريف بالجهة مقدمة العطاء:	5.1
22.....	البيانات المالية للجهة مقدمة العطاء:	5.2
22.....	البيانات الفنية للجهة مقدمة العطاء:	5.3
22	العروض الفنية للأعمال:	6.
22	نوع المواد المستخدمة:	7.
22	المواصفات الفنية:	8.
22	إلتزامات الشركة:	9.
22	المرفقات:	10.
24	محتويات المظروف المالي:	11.
25	نموذج خطاب العطاء:	12.

المصطلحات المستخدمة

المصطلح	المقصود به
الهيئة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
مقر الهيئة	الحي الحكومي بالعاصمة الجديدة - بجوار شركة العاصمة الجديدة- القاهرة.
مقر القطاع الشمالى	المقر الكائن بشارعى مصطفى كامل وعزمى - محافظة بورسعيد.
اللوائح والقوانين	لوائح الهيئة والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالمشروع.
العرض	ويقصد به المستندات التى يعدها ويقدمها المستثمر طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة بما فى ذلك أى مستندات مكتوبة وأى مواد أخرى مقدمة منه .
العرض المستوفى	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيلاً فى كراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة.
العروض غير المستوفاة	العروض غير المقبولة فنياً.
الجهة المستفيدة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
الجهة مقدمة العطاء	مقدم العطاء يمكن أن يكون شركة أو هيئة أو جهة حكومية أو تحالف شركات.
الشروط	هى الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية للأعمال محل الطرح.
المناقصة	المناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025 م.

1. مقدمة

1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس:

هي الهيئة الحكومية المنشأة وفقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 والمعدل بقرار بالقانون رقم (27) لسنة 2015 لإدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس وكذلك ستة موائى وذلك بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (330) لسنة 2003 وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015.

1.2 نبذة عن موضوع المناقصة:

في إطار دعم الدولة لمنظومة المناطق الاقتصادية الخاصة صدر قرار مجلس الوزراء رقم (2282) لسنة 2015 بشأن الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بإنشاء الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بهدف إيجاد هيئة مستقلة قادرة على إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية القادرة على المنافسة مع مثيلاتها في العالم. وزيادة حصة مصر في التجارة العالمية وذلك من خلال توحيد سلطات الإدارة، وأداء الأعمال وفقاً لأعلى المستويات العالمية، وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية، وتطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الاستثمار والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير القوى البشرية المدربة اللازمة لذلك وتهيئة أفضل مناخ عمل جاذب للاستثمار، خاصة في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية....

ونظراً لحرص الهيئة على تهيئة المناخ المناسب للمتريدين على الميناء فقد تلاحظ احتياج الشاحنات المترددة على الميناء إلى توفير نشاط الوزن لإنهاء الإجراءات الجمركية مع العمل على توفير الوقت والجهد وتخفيف الأعباء المالية على أصحاب هذه الشاحنات المترددة على ميناء العريش مع ضرورة المحافظة على مرافق الميناء وتخفيف الحمل الزائد والنتاج من جراء تكديس هذه الشاحنات بالميناء والمحافظة على مرافقه ومظهره المشرف باعتباره واجهة للبلاد.

من هذا المنطلق فقد قامت الهيئة بطرح هذا النشاط على المتخصصين في ممارسته بميناء العريش عن طريق المناقصة العامة طبقاً للشروط الواردة بالكراسة موضوع المناقصة في إطار لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة على أن يتولى من ترسو عليه المناقصة عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري بكافة معداته ومنشآته.

1.3 الجهات مقدمة العطاء:

الجهات المعنية بالمناقصة هي شركات متخصصة في مجال اعمال توريد وتركيب الموازين وذات خبرة وكفاءة مشهوده في نفس هذه الاعمال ويجب تقديم سابقات اعمال في الاعمال المشار اليها بعالية، ويفضل من له / لهم - سابقه خبرة في التعامل مع الهيئة والجهات الحكومية.

2. الشروط العامة:

2.1 القانون والقواعد الحاكمة:

تطبق الهيئة قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقرار بقانون رقم (27) لسنة 2015م وتخضع لأحكام اللوائح الخاصة بها ومنها لائحة المشتريات والأعمال بالهيئة وعلى من يرغب في الاطلاع أو الحصول على نسخة التفضل بتقديم طلب إلى إدارة المشتريات بالهيئة.

2.2 نوع المناقصة:

المناقصة عامة وتخضع لأحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

2.3 كراسة الشروط ومواصفات:

على الجهة مقدمة العطاء أن تراجع شروط ومواصفات الكراسة وكذا مشروع العقد المرفق بها بعناية ودقة، ويتم شراء كراسة الشروط ومواصفات بتقديم الآتي:

- خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الجهة مقدمة العطاء.
- دفع قيمة شراء الكراسة مقابل إيصال بذلك.
- على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط ومواصفات ومشروع العقد المرفق بها وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط ومواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط ومواصفات وملتزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء.
- تعد كراسة الشروط ومواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الهيئة والجهة جزء من العقد الذي سيقع بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكمله له.
- لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل الجهة المسندة ذلك كتابياً.

2.4 تقديم العروض:

تقديم العطاءات في مظروفين منفصلين:

المظروف الأول: العرض الفني:

- يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط ومواصفات وإلا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً.
- يجب أن يتم تسليم العطاء قبل موعد جلسة فض المظاريف (في حالة إرساله بالبريد العبرة تكون بتوقيت استلامه وليس بتوقيت إرساله).
- سيتبع ذلك تقييم العروض وهو ما قد يتخلله أن تطلب من الشركات استفسارات شفوية أو مكتوبة.
- يتم تقييم العروض فنياً وينتهي ذلك إلى قرار من لجنة البت بقبول أو برفض العرض.

المظروف الثاني: العرض المالي:

- يتم فضه في جلسة لاحقة تحدد ويخطر بها من اجتازوا التقييم الفني.
- سيتبع ذلك الدراسة المالية للعروض التي تم قبولها.
- وتنتهي الاجراءات بالترسية والتعاقد مع صاحب العطاء الفائز مالياً.
- يبدأ العد للبرنامج التنفيذي من تاريخ يوم تسليم الموقع للشركة الفائزة بالعطاء.

2.5 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات:

يجب أن يكون مقدمي العطاءات مقيمي في جمهورية مصر العربية، ويجب أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء وأسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

2.6 اللغة المستخدمة:

اللغة العربية هي اللغة التي يجب استخدامها في كتابة العروض والمراسلات والاستفسارات والوثائق.

2.7 معاينة موضوع المناقصة:

على مقدم العطاء معاينة موضوع المناقصة المعاينة التامة النافية للجهالة قبل تقديم عطاءه وأن يتحقق بنفسه وتحت مسؤوليته من كافة البيانات الواردة بكراسة الشروط، والتعرف على كل الأحوال والأوضاع المحلية والقانونية والاقتصادية والطبيعية الشاملة حتى يصل إلى أدراك واضح وتام، يعتبر أنه حصل على جميع المعلومات اللازمة والمتعلقة بالمخاطر والأحداث الطارئة وكافة الظروف التي قد تؤثر على عرضه، وسيعتبر أنه قد قارن موضوع المناقصة مع مستندات العطاء وتأكد بنفسه وتحت مسؤوليته من حالة الموقع والعوائق الموجودة والمناسيب الفعلية وأي ظروف أخرى قد تؤثر على قيامه بالأعمال طبقاً لنصوص واشتراطات مستندات العطاء ويعتبر دخوله المناقصة إقراراً منه بدراسة ومعرفة موضوع المناقصة ومعاينته المعاينة التامة النافية للجهالة.

2.8 سريان العطاء:

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط. وإذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين الابتدائي المودع حق للهيئة دون حاجة إلى إنذار، أو الالتجاء إلى القضاء، أو اتخاذ أية إجراءات، أو إقامة الدليل على حصول ضرر.

2.9 مدة الارتباط بالعرض:

يجب ألا تقل مدة سريان العرض المقدم عن (ثلاثة أشهر) اعتباراً من التاريخ المحدد لجلسة المناقصة، وعند انقضاء مدة سريان العطاء قبل الترسية يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي، وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول. فإذا لم يطلب مقدم العطاء ذلك إعتباراً قابلاً لاستمرار مدة سريان الارتباط بعطاءه إلى أن يصل للهيئة إخطار منه لسحب التأمين وعدوله عن عطاءه.

2.10 تجزئة المناقصة:

المناقصة كلاً ولا تقبل التجزئة ويتم الترسية على أقل العروض المالية وذلك وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

2.11 التأمين:

التأمين الابتدائي:

يقدم مع العطاء تأميناً مؤقتاً قدره **90,000 جنيه** (فقط تسعون الف جنيه مصري لا غير) ويرفق بالعرض الفني يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - القطاع الشمالي - ميناء العريش البحري إما عن طريق السداد من خلال ماكينات التحصيل الإلكتروني الموجودة بالهيئة (P.O.S) أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة 6 شهور من تاريخ جلسة فض المطارييف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

التأمين النهائي:

- على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه تأميناً نهائياً يعادل (5%) من قيمة العطاء المقبول.
- إذا لم يتم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة يحق للهيئة إلغاء العقد دون الحاجة لاتخاذ أية إجراءات قانونية، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الهيئة. كما يكون لها الحق أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة فنياً دون توقف على طلب منهم، وذلك فور انتهاء جميع إجراءات مرحلة البت الفني، وترد باقي التأمينات الابتدائية إلى أصحابها فور سداد التأمين النهائي للعطاء المقبول أو انتهاء مدة سريان العطاء.
- يتم احتجاز ما يعادل 5% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال ممن ترسو عليه المناقصة تظل لدى الهيئة طوال مدة الأعمال محل العقد المزعم إبرامه وتصرف بعد المستخلص الختامي.
- لا تدفع جهة الاسناد فوائد على التأمين.

2.12 الاستفسارات الفنية:

في حالة إذا ما وجد أحد مقدمي العطاءات أي تعارض أو خطأ أو نقص بكراسة الشروط أو إذا كان لديه أي استفسار أو رغبة للاستعلام عن كراسة الشروط يكون عليه إخطار السيد المحاسب/ خالد شاكِر على - كتابياً بحد أقصى يوم الثلاثاء الموافق 2025/12/16، وستقوم الهيئة بالرد على تلك الأسئلة الموعد المحدد في صورة ملحق إضافي ويؤخذ في الاعتبار إصداره وتوزيعه على كل المتقدمين.

يجب توجيه الاستفسارات لأي من ممثلي الهيئة وذلك من خلال السيد / خالد شاكِر على حسين

- وفق البيانات الآتية:

اسم الشخص المسئول	السيد / خالد شاكِر على حسين
المسمى الوظيفي	مدير الإدارة المالية بالأدبية
هاتف محمول	01067205508
البريد الإلكتروني	Khaled.shaker@sczone.eg

2.13 الجدول الزمني لإجراءات المناقصة:

يراعى أن تسير إجراءات المناقصة وفقاً للجدول الزمني التالي:

الفترة الزمنية المتوقعة	الإجراء
السبت الموافق 2025/12/6	تاريخ الاعلان عن المناقصة
الثلاثاء الموافق 2025/12/16	آخر موعد لتلقي الاستفسارات
الاحد الموافق 2025/12/21	تاريخ الرد الاستفسارات
الثلاثاء الموافق 2025/12/30	آخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات
الثلاثاء الموافق 2025/12/30	موعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية
ستون يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية	نهاية التقييم الفني والمالي للعروض واختيار أفضلها وإصدار أخطار الترسية للشركات الراسي عليها العطاء

وفي حالة رغبة أي صاحب عطاء في تقديم عرضه في وقت سابق للتاريخ المحدد يكون عليه مخاطبة الهيئة من خلال بيانات الاتصال المذكورة أعلاه، وتحفظ الهيئة بالحق في تأجيل موعد وتاريخ الإغلاق على أن تقوم بإخطار مقدمي العطاءات بوقت كافي.

الهيئة لن تلتفت إلى أي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.

2.14 حضور جلسة المناقصة:

يجب أن يحضر جلسة فض المظاريف صاحب الحق في المناقصة وفقاً للسجل التجاري أو عقد تأسيس الشركة، في حالة إيفاد أحد مندوبي مقدم العرض لابد من أن يكون الحضور بموجب تفويض كتابي بحضور جلسة المناقصة مع اللجنة والتوقيع على كشوف المناقصة.

2.15 فض المظاريف الفنية:

تحدد يوم الثلاثاء الموافق 2025/12/30 موعداً لانعقاد جلسة المناقصة وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة بالعاصمة الإدارية الجديدة (الهيئة لن تلتفت إلى أي عرض يرد إليها بعد تاريخ جلسة المناقصة). وستقوم الهيئة بفتح مظاريف العطاءات في حضور مقدمي العطاءات اللذين يقررون الحضور أو من ينوب عنهم بموجب تفويض كتابي لحضور جلسات فتح المظاريف في الوقت والتاريخ والمكان المذكورين في البرنامج الزمني أعلاه وعلى ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين أن يوقعوا لإثبات حضورهم وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء. وستقوم الهيئة بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية بما في ذلك المعلومات التي سيفصح عنها للحاضرين طبقاً لمتطلبات هذا البند.

2.16 التقييم الفني:

ستقوم الهيئة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما إذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها.

ويجوز للهيئة (ووفق تقديرها المطلق) أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المُقدّم من أصحاب العطاءات المتقدمة للمناقصة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابياً ولا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم والوردة بالعرض المالي.

يعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند من بنود العطاء على حدة.

ويجدر التنويه أن العرض قد يتم رفضه لعدم تمكن اللجنة الفنية من التقييم أو لعدم الإلتزام بالشروط وذلك لأسباب متعددة من بينها:

- عدم وجود أي مستندات من المرفقات المطلوبة.
- عدم الإلتزام بتقديم بيانات الشركة على النماذج الموجودة بالكراسة.
- عدم النص على إمكانية تنفيذ جميع الإلتزامات المذكورة بالكراسة والمسئولة عنها الجهة مقدمة العطاء.

2.17 التقييم المالي:

ستقوم الهيئة باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي ستسدها الهيئة عن كل بند على حدة كأساس للتقييم المالي، والتقييم المالي سيتم فقط للعطاءات التي قبلت فنياً. وسيتم التقييم المالي في ضوء القيمة التي ستسدها الهيئة والتي يتضمنها العرض المالي مع الأخذ في الاعتبار في الشروط المالية المقدمة مع كل عطاء.

2.18 الترسية المالية وأخطار العطاء الفائز:

في حالة ما إذا كان قيمة أقل العطاءات أقل من القيمة التقديرية لبند المناقصة والموضوعة من قبل الهيئة، فيعتبر هذا العطاء فائزاً، وستقوم الهيئة بأخطار أصحاب تلك العطاءات بالبند الراسية على كل صاحب عطاء.

2.19 التنازل عن العقد:

لا يحق لمن ترسو عليه المناقصة التنازل للغير عن القيام بكامل أعمال العقد أو أي جزء منه وفي حالة مخالفة ذلك يكون للهيئة الحق في فسخ العقد ومصادرة التأمين وتطبيق أحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة. ولكن يجوز له أن يتعاقد من الباطن عن أي جزء من الأعمال بشرط الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الهيئة، ومثل هذه الموافقة لا تعفي من ترسو عليه المناقصة من مسؤوليته أو التزاماته بموجب العقد، ويظل من ترسو عليه المناقصة مسؤولاً عن أعمال وأخطاء وإهمال أي مقاول من الباطن أو وكلائه أو موظفيه أو عماله تماماً كما لو كانت هذه الأعمال أو الأخطاء أو الإهمال صادرة من من ترسو عليه المناقصة نفسه أو وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا يجوز لمن ترسو عليه المناقصة استبدال أي مقاول من الباطن سبق اعتماده إلا بعد موافقة مهندسي الهيئة كتابياً.

2.20 توقيع العقد:

تصدر الهيئة خطاب ترسية ويسلم لمن ترسو عليه المناقصة أو إخطاره به بموجب خطاب موصى بعلم وصول، وعليه أن يتقدم للهيئة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامه للإخطار للتوقيع على العقد أو استلام أمر الأسناد، وفي حالة عدم استلام أمر الأسناد أو عدم التوقيع على العقد يحق للهيئة إلغاء الترسية ومصادرة التأمين ولا يحق له الرجوع على الهيئة في هذا الشأن، أما إذا كان التأخير لأسباب ترجع للهيئة فتحسب المدة المذكورة من تاريخ إخطاره بجاهزية العقد للتوقيع.

2.21 مدة استلام موقع الميزان:

المدة المحددة لاستلام الموقع هي عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لاستلام من ترسو عليه المناقصة إخطاره بالترسية، وذلك بموجب محضر استلام يحرر من الهيئة، ويوقع من ترسو عليه المناقصة، وفي حالة التأخير عن هذه المدة يتم البدء في احتساب مدة السماح التي ستمنحها الهيئة والخاصة بتنفيذ وكافة الأعمال المدنية اللازمة لبدء تشغيل الميزان بالكفاءة المطلوبة.

2.22 مدة تنفيذ أعمال التوريد والتركيب:

يلتزم من ترسو عليه المناقصة بتنفيذ الاعمال خلال (شهرين) من تاريخ استلام موقع الميزان خالي من العوائق بهدف تنفيذ كافة الأعمال الخاصة بالتوريد والتركيب الكامل للميزان، وذلك بموجب محضر استلام ابتدائي يحرر من الهيئة، ويوقع من الفائز بالمناقصة، وهذه المدة هي المدة القصوى التي يتم بعدها احتساب غرامة التأخير طبقاً للاتحة .

2.23 غرامات التأخير:

يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد بحيث تكون صالحة تماماً للتسليم الابتدائي في المواعيد المحددة - فإذا تأخر جاز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة تأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلى أن يتم التسليم الابتدائي، وذلك بواقع (1%) عن كل أسبوع أو جزء منه لحين إتمام التنفيذ بحد أقصى 10% من قيمة العقد ويزيد مقابل التأخير إلى نسبة (15%) إذا تجاوزت مدة التأخير ذلك. وتحسب الغرامة من قيمة ختامي العملية جميعها إذا رأت الهيئة أن الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم من العمل بطريق مباشر أو غير مباشر على الوجه الأكمل في المواعيد المحددة، أما إذا رأت الهيئة أن الجزء المتأخر لا يحول دون الانتفاع بما تم من أعمال فيكون حساب الغرامة بالنسب والأوضاع السابقة من قيمة الأعمال المتأخرة فقط. وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء آخر. ويعفي المتعاقد من الغرامة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته، وللسلطة المختصة - في غير هذه الحالة - إعفاء المتعاقد من الغرامة إذا لم ينتج عن التأخير ضرر وبشرط إتمام تنفيذ الأعمال. ولا يخل توقيع الغرامة بحق الهيئة في الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير.

2.24 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل:

- للهيئة حرية التصرف في أي وقت سابق لتاريخ وموعد المناقصة أن ترسل إشعاراً كتابياً لمقدمي العطاءات بالآتي :
- إلغاء أو تغيير الإجراءات الواردة بكراسة الشروط .
 - إلغاء أو إضافة أو تعديل كل أو جزء من كراسة الشروط .
 - مد فترة وتاريخ موعد لجنة المناقصة.

2.25 مسؤولية الهيئة عن تكاليف العروض:

في جميع الأحوال لا تكون الهيئة مسئولة أمام أي مقدم عرض عن أي تكاليف أو مصاريف أو خسائر أو أضرار قد يتكبدها في إعداد عطاءه أو في إجراء المفاوضات اللاحقة المرتبطة بالعطاء أو الاتفاق ولا تضمن أو تلتزم الهيئة بأي وجه من الوجوه بأن ترسى المشروع لأي مناقص يستجيب لهذا العطاء مهما كانت محتويات العطاء المقدم منه ومدى أفضليتها بالنسبة إلى ما قد يقدم من عطاءات من متنافسين آخرين، ويقبل ويوافق مقدموا العطاءات على الالتزام بكل القواعد والشروط المنصوص عليها في كراسة الشروط والمواصفات ومستندات العطاء ويقبلون قرارات الهيئة كقرارات نهائية في عملية الطرح والترسية، ويحق للهيئة إلغاء وسحب الطرح دون إعلان عن ترسية المشروع وفقاً فقط لإرادة الهيئة منفردة وبصرف النظر عن العطاءات التي قد يتم أو تم تقديمها، وذلك كله دون أدنى مسؤولية على الهيئة تجاه أي شخص قد حصل على كراسة الشروط أو تقدم أو سيقدم العطاء .

2.26 الإخلال بشروط الكراسة:

في حالة الإخلال بشروط الكراسة فإنه يحق للهيئة فسخ العقد وإلغاء المناقصة من ترسو عليه المناقصة ويصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، كما يكون لها الحق أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق لمن ترسو عليه المناقصة لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أيًا

كان سبب الاستحقاق دون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويطبق عليه في هذا الشأن كافة البنود الواردة بلائحة المشتريات الخاصة بفسخ العقد أو إنهائه ومصادرة التأمين النهائي.

2.27 الالتزام بالقوانين:

يلتزم من ترسو عليه المناقصة بكافة القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لعمل الهيئة وقت إبرام العقد وما يرد عليها من تعديلات والاستجابة لكافة متطلبات الهيئة والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة.

2.28 فض المنازعات:

تطبق أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقانون رقم (27) لسنة 2015م في المنازعات التي تنشأ حول تنفيذ أو تفسير بشأن هذه المناقصة. وأيضا منازعات بين الطرفين بخصوص تنفيذ العقد يتم حلها أولاً عن طريق لجنة من الطرفين وإذا تعذر الاتفاق على رأي للجنة، تختص محاكم مجلس الدولة هي المختصة بنظر مجالات الخلاف.

2.29 شروط وأحكام أخرى:

يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني. لن يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء لوجود خطأ في العطاء المقدم منه أيًا كان هذا الخطأ إذا ما تقدم هذا الادعاء بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

2.30 وصف الأعمال المطروحة للمناقصة:

ترغب الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس (ميناء العريش القطاع الشمالي) بصفتها الجهة المختصة بإدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس وطبقاً لقرار إنشائها في طرح مناقصة لتوريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري لذا ترغب الهيئة في إجراء المناقصة العامة وذلك طبقاً للشروط والمواصفات الموضحة بهذه الكراسة.

2.31 مسؤوليات من ترسو عليه المناقصة:

- 1) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بمعايرة ودمغ الموازين قبل التشغيل وعداد أي رسوم أو مستحقات خاصة بمصلحة الموازين والدمغة وموافاة الهيئة بشهادة دمع الموازين الواردة من مصلحة الدمغة والموازين.
- 2) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بضمان تركيب وتشغيل الموازين بحالة جيدة لمدة عام مع توفير قطع الغيار اللازمة والقيام بأعمال الصيانة للموازين شهرياً مع تواجد الفنيين لإصلاح الأعطال طوال فترة الضمان.
- 3) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بتسهيل عمل اللجنة المشرفة على استلام الموازين لمتابعة اعمال التوريد والتركيب
- 4) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بإجراءات الأمن والسلامة بالميناء وتعليمات الدفاع المدني والحماية المدنية والحريق والأمن الصناعي والتقييد بالتعليمات الخاصة بتلوث البيئة.
- 5) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بتركيب (كاميرات + شاشات + وحدة تخزين) على الموازين لمراقبة حركة الشاحنات أثناء الوزن وخط سير الشاحنة بعد الوزن.
- 6) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بالتعليمات الخاصة بتنظيم العمل داخل الميناء.

- (7) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بسداد كافة الضرائب والرسوم والتعويضات المقررة طبقاً للقوانين والقرارات بشأن ما يتعلق بجميع الجهات المعنية بدون تدخل الهيئة.
- (8) لا يجوز لمن ترسو عليه المناقصة إجراء أي تعديلات أو تغييرات داخل أو خارج منطقة العمل إلا بعد الحصول على موافقة كتابية من الهيئة.
- (9) على من ترسو عليه المناقصة التقدم للجهات المعنية لاستخراج تصاريح العمل، والحصول على موافقة الجهات المختصة وذلك على نفقته الشخصية ودون أدنى مسؤولية عن الهيئة مع التركيز على الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة والآداب العامة.
- (10) على من ترسو عليه المناقصة المحافظة على سلامة جميع ممتلكات الغير وكذا ممتلكات الهيئة الاقتصادية التابع لها الموقع وكافة المرافق التي تدخل في منطقة العمل سواء كانت في المياه أو على الأرصفة وكذا على سبيل المثال - الطرق - أعمدة الإنارة - كابلات الكهرباء - كابلات تليفونية - كابلات الإشارة - مواسير - أثاث وأجهزة كهربائية - مسطحات خضراء وأشجار... الخ ، وفي حالة تسببه في وجود أي تلف يلتزم بإعادة الشيء إلى أصله ويحق للهيئة المطالبة بالتعويض عن ذلك، وفي حالة عدم إعادة الشيء إلى أصله يتم إصلاحه على حسابه وتحصله منه وذلك بخلاف المصاريف الإدارية، ويجب عليه في جميع الحالات إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة.
- (11) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بوضع العلامات الإرشادية والتحذيرية أثناء العمل بما يحافظ على سلامة العاملين وكافة المتواجدين داخل نطاق العمل، وفي حالة عدم وجودها تُؤَقَّع عليه الغرامات التي تقررها الهيئة الاقتصادية، وذلك بخلاف مسؤولية من ترسو عليه المناقصة عن أية حوادث داخل منطقة العمل في النفس أو المال من جراء ذلك سواء للعاملين أو للغير .
- (12) يكون من ترسو عليه المناقصة مسئول مسؤولية كاملة عن العاملين التابعين له دون أدنى مسؤولية على الهيئة، ويحظر على عمال من ترسو عليه المناقصة القيام بأية أعمال مخالفة للأعمال المكلفين بها وفي حالة قيام أحد العاملين التابعين له بهذه الأعمال ويكون للهيئة الحق في توقيع العقوبة التي تراها مناسبة أو فسخ العقد ومصادرة التأمين النهائي.
- (13) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بتدريب العاملين التابعين للهيئة على تشغيل الميزان ومرفقاته والصيانة الخاصة به وذلك بالكيفية والعدد الذي تحدده الهيئة.
- (14) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بأن يتقدم لمسئول الميناء لاستخراج تصاريح دخول الميناء على نفقته الشخصية.
- (15) يلتزم من ترسو عليه المناقصة بإخطار الهيئة بعد انتهاء مدة التنفيذ بميعاد فحص واختبار الموازين محل المناقصة.

2.32 مسؤوليات الهيئة تجاه من ترسو عليه المناقصة:

تلتزم الهيئة بأعداد وتجهيز الأرض وتشمل الأعمال المدنية والإنشائية لنيارات الموازين في مستوى سطح الأرض التي سيتم تركيب الموازين عليها بميناء العريش البحري.

2.33 إيقاف العمل والإجراءات التي يتم إتباعها:

يجوز للهيئة بناءً على طلب من من ترسو عليه المناقصة إيقاف العمل بالموقع، وخلال هذا التوقف على من ترسو عليه المناقصة توفير الوقاية اللازمة والأمن لموقع العمل أو أي جزء منه إلى المدى الذي تراه الهيئة ضرورياً.

الحالات التي يتم فيها إيقاف العمل:

- (1) الحرب أو الغزو (سواء كانت الحرب معلنة أو غير معلنة) أو العدوان المسلح، والألغام أو القنابل أو قذائف المدفعية أو القصف أو القذائف الصاروخية أو الذخائر أو المتفجرات الناتجة عن عمليات حربية.

(2) الإشعاع الأيوني أو التلوث من الإشعاع الذري أو أي من مخاطر أخرى ناتجة من انفجار نووي.

(3) الأحوال المناخية الصعبة والمتوقع حدوثها.

(4) عوامل من القوى الطبيعية التي لا يمكن للمتعاقد التنبؤ بها مثل الزلازل والبراكين الخ.

(5) أي بنود أخرى يتم النص عليها في العقد وتعتمد من السلطة المختصة.

الإجراءات الواجب إتباعها في حالة التوقف:

(1) على من ترسو عليه المناقصة التقدم بطلب كتابي للهيئة يطلب فيه إيقاف العمل بالموقع ذكراً فيه الأسباب التي نتج

عنها التوقف ومن ثم إيقاف ما يتم سداده للهيئة عن فترة التوقف.

(2) تقوم الهيئة بدراسة الطلب المقدم من المتعاقد والبت فيه وتحديد تاريخ بدء الإيقاف، ويتم إخطار المتعاقد كتابياً بذلك،

ويعتبر هذا القرار نهائياً لا يجوز للمتعاقد الاعتراض عليه أو الطعن فيه.

3. الأعمال المطلوب تنفيذها:

3.1 ترغب الهيئة في قيام من ترسو عليه المناقصة في تنفيذ الأعمال الآتية:

توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري وذلك طبقاً للشروط والمواصفات الموضحة بهذه الكراسة وبالمواصفات والكميات الآتية:

توريد وتركيب عدد (2) ميزان بسكول ديجيتال حمولة (170 طن) مزود بطبالي صلب مقاس 3*20 متر سمك 10مم غير شامل الأعمال المدنية والإنشائية لبيارات الموازين في مستوى سطح الأرض وغير شامل غرف الوزن والأعمال الخرسانية (المشروع ميناء العريش).

توريد وتركيب ميزان بسكول إلكتروني ديجيتال:

- الميزان أرضي.
- حمولة الميزان (170طن).
- حساسية الميزان (20 كجم).
- جميع المعدات الإلكترونية طبقاً لمواصفات OIML- NTEP-CE.
- 1- الخلايا الإلكترونية: مزودة بحماية ضد الصواعق.
- عدد (10) خلية وزن إلكترونية ديجيتال إستانلس IP68/69k .
- طراز حمولة الخلية (40-50) طن شاملة كابلات التوصيل إستانلس IP68 وأطقم التركيب.

2- جهاز بيان الوزن:

- عدد (1) جهاز بيان الوزن ديجيتال إستانلس IP69 بكامل مشتملاته.

3- الحاسب الآلي والطابعة:

- عدد (2) جهاز كمبيوتر DELL/HP/ACERi3 جديد لا يقل عن هارد 1000 جيجا والشاشة لا تقل عن 32 بوصة ورامات 8 جيجا كامل بجميع مشتملاته.
- عدد (1) برنامج أوزان باللغة العربية + عدد (1) برنامج أوزان باللغة الإنجليزية.
- عدد (1) طابعة إلكترونية LAZER JET طراز HP.

4- طلبية صلب مقاس 3*20 متر (تصنيع محلي - لحام بالكامل) حمولة 170 طن:

- مكونة من عدد (9) كمرات طولية IPE300 + عدد (5) كمرات عرضية مزدوجة IPE300 .
- فرش صاج سمك 10 مم.
- صندوق تجميع للخلايا (JUNCTION BOX) IP67 إستانلس أستيل غير قابلة للصداء، يوجد به (10) مداخل للخلايا وخروج لجهاز الوزن الصندوق محكم ضد تسريب المياه.
- الطلبية مزودة بمقيدات حركة طولية وعرضية لامتناص الصدمات.
- الطلبية مطلية بالكامل دهان أبوكسى مضاد للعوامل الجوية.

5- الأعمال المدنية والإنشائية لبيارة ميزان البيسكول حمولة 170 طن (تقوم بها الشركة المكلّفة بتنفيذ الأعمال والإنشاءات الإدارية بميناء العريش البحري):

- الميزان مقاس 3*20 متر في مستوى سطح الأرض داخل ببيارة من الخرسانة المسلحة لا يزيد عمقها عن 75 سم ويشمل (الحفر - العزل - اللبشة العادية - اللبشة المسلحة - الحوائط المسلحة - الكراسي).
- شامل توريد وتركيب (البالتات - الزوايا - الجوايط - الفلانشات) ، جميع الخرسانات سابقة التجهيز غير شاملة تربة الإحلال إن وجد.

➤ **مزايا الطبلية الصلب:**

- سهولة التركيب والصيانة للميزان من فتحات أعلى الطبلية الصلب.
- أقل تكلفة وفترة تنفيذ لأعمال المدنية.
- يتحمل ظروف التشغيل الشاقة.
- يمكن فك وتركيب الميزان ونقله لأي موقع دون تعرض أجزائه للتلف.
- تصميم الطبلية يسمح بتركيبها داخل بيازة +10 سم عن مستوى سطح الأرض عمقها لا يزيد عن 75 سم فقط.

➤ **برنامج الأوزان:**

- طباعة كارت الوزن يشمل جميع البيانات المطلوبة وعملية الوزن لا يتدخل فيها أي عنصر بشري.
- يتم تحميل برنامج خاص للميناء والربط على أي مكان بالميناء لتوافر قسم SOFTWARE بالشركة.
- العرض شامل التركيب والتشغيل والدمج والمعايرة وتدريب أفراد الميزان على كيفية لاستخدام.
- توفير قطع الغيار من التوكيل ومن الخارج.

➤ **ملحوظة هامة:**

التوريد من شركة ذات سمعة دولية (أمريكا - الإتحاد الأوربي).

3.2 بيان بالمقاييس:

رقم	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة	الإجمالي
1	فرش صاج الطبلية الصلب مقاس (3*20م) سمك 10مم	قطعة	2		
2	كمرات طولية IPE300	قطعة	18		
3	كمرات عرضية مزدوجة IPE300	قطعة	10		
4	صندوق تجميع للخلايا (JUNCTION BOX)	قطعة	2		
5	الخلايا الإلكترونية (بجميع مشتملاته)	قطع	20		
6	جهاز قياس الوزن (بجميع مشتملاته)	قطعة	2		
7	جهاز كمبيوتر (بجميع مشتملاته)	قطعة	4		
8	برنامج أوزان باللغة العربية	برنامج	2		
9	برنامج أوزان باللغة الإنجليزية	برنامج	2		
10	طابعة إلكترونية HP LAZER JET طراز	قطعة	2		
11	Traffic counter sensor جهاز عد السيارات (بجميع مشتملاته)	قطعة	2		

3.3 الأعمال المدنية:

تقوم بها الشركة المُكلفة بتنفيذ الأعمال والإنشاءات الإدارية بميناء العريش البحري.

3.4 الأعمال الكهربائية:

تقوم بها الشركة المُكلفة بتنفيذ الأعمال والإنشاءات الإدارية بميناء العريش البحري.

3.5 الأعمال الميكانيكية

المواصفات الفنية للأعمال الميكانيكية

Traffic counter sensor

- ويكون الجهاز أما (laser beam or infrared beam [Tx,Rx])
- بلد المنشأ: اتحاد أوروبي أو أمريكي
- درجة العزل والحماية: (IP 54)
- البرنامج (Software) لا بد أن يكون مناسب لمهام عد السيارات وأن يحتوي البرنامج على خاصية (Time lag) لتأخير البدا في العد بعد قطع الشعاع مع إمكانية التحكم في زمن (Time lag) ويتم التوصيل على الجهاز الحاسوب الخاص بمحصل الهيئة فقط.
- المشغل مسئول عن الحصول على شهادة المعايرة ودمج الموازين.

3.6 أعمال تكنولوجيا المعلومات:

المواصفات الفنية الخاصة ببرنامج عملية الوزن:

- البرنامج مصمم على قاعدة بيانات SQL- Sybase مما يتيح الثبات الكامل للبرنامج أثناء العمل عليه واستقرار البيانات وعدم ضياعها.
- يتمتع البرنامج بنظام حماية على مستوى المستخدم والمدير لقاعدة البيانات.
- شاشة بيان للوزن الحالي على الميزان.
- مسلسل غير متكرر لعمليات الوزن.
- إمكانيات إدخال اسم السائق - الشركة - مصدر الخامات - الجهة الخاصة بالعملية - نوع المعدة إن وجد ورقم السيارة والمقطورة.
- إدخال الوزن الأولى والثانية مع ظهور وقت الوزن وتاريخها والقائم بالوزنة.
- ظهور الوزن الصافي.
- إمكانية العمل مع جميع أنواع الأجهزة الوزنية المختلفة.
- طباعة أسم الشركة واللوجو الخاص بها على كارتة الطباعة.
- إمكانية منع التلاعب بالأوزان نهائياً من خلال ميكنة العملية الوزنية بالكامل.
- إمكانية إصدار تقارير كاملة بجميع البيانات الموجودة أو البحث عن بيانات محددة وإصدار التقارير بها (تقارير أسبوعية وشهرية وربع سنوية وسنوية) وتشتمل على كافة البيانات أو بعض البيانات ومنها (رقم الشاحنة - التاريخ - الوزن القائم - توقيت الوزن - الوزن الفارغ - صافي الوزن - إجمالي الوزن القائم).
- البرنامج نسخة كاملة.
- عدد نسخ البرنامج المطلوبة 4 نسخ [نسختين لكل جهاز (نسخة عربي + نسخة إنجليزي)].
- القيام بكافة أعمال التركيب وتحميل البرنامج والتشغيل.

الشروط الفنية لأعمال تكنولوجيا المعلومات:

- القيام بكافة أعمال التوريد والتركيب والتشغيل لكل من أجهزة الحاسب الخاصة بالميزان ومكتب الهيئة بالميزان.
 - توصيل حاسب الهيئة وتنزل نسخة من البرنامج على حاسب الهيئة.
 - الالتزام بعمل سجل للأعطال الخاصة بحاسب او النظام.
- المواصفات الفنية للحاسب الآلي (P.C ORIGINAL):**

Item	Specification
Processor	6 th generation Intel Core i5
Chipset	Intel H110 chipset
Memory	4GB Dual – Chanel DDR3 Up To 1600MHz
Item	Specification
Hard Drive	1000GB SATA
Optical Card	DVD R\W SATA
Sound Card	Integrated on board
Video Card	Integrated on board Intel HD530
Keyboard	Usb optical full k.b Arabic \ English
Mouse	USB OPTICAL
Speaker	SUB2.1
I\O Ports	8 External USB: 4x3.0 (2front \ 2 rear) 4x2.0 (2 front \ 2 rear) 1 /RJ – 45 1 HDMI 1.4 1 VGA
Chassis	BUSINESS CLASS MINI TOWER
Operating SYS	WINDOWS 10
Monitor	
Screen Size	32 inch
Panel Backlight	LED
Resolution	1366x768
Interface	1x HDMI

ملحوظة:

يجب أن يكون الجهاز والشاشة من الماركات الأصلية العالمية.

المواصفات الفنية للطابعة الأولى (PRINTER):

Item	Specification
Print speed black	Normal Up to 22 ppm
Print quality black	Fast Res 600x600dpi
Duty cycle (A4)	Up to 10.000 pages
Print technology	Laser
Connectivity	1xHi – Speed USB 2.0

ملحوظة:

يجب أن يكون الطابعة من الماركات الأصلية العالمية.

3.7 الأعمال الإضافية والمستجدة

في حالة إذا ما اقتضت الضرورة الفنية لتنفيذ بنود إضافية مستجدة بخلاف البنود الواردة بالكراسة؛ فيتم التعاقد على تنفيذها وذلك بموافقة السلطة المختصة عن طريق الاتفاق المباشر، وبشرط مناسبة أسعار هذه البنود لسعر السوق بموجب لجنة تشكل لدراسة هذه الأسعار قبل التنفيذ.

3.8 الاستلام الابتدائي:

- بمجرد انتهاء الشركة من تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً لما هو وارد بالمقاييس - يلزم ان تخطر الشركة المالك بكتاب بعلم الوصول بما يفيد انتهاء جميع الأعمال الواردة بالعقد، ويقوم المالك بتحديد موعد لجنة الاستلام الابتدائي ومعاينة هذه الأعمال بمعرفة الجهة المشرفة وبحضور الشركة، وعليها أن تقوم برفع جميع المخلفات بحيث يكون الموقع نظيفاً تماماً وخالي من أي معوقات.
- إذا لم تحضر الشركة في الموعد المحدد في الأخطار تتم معاينة الأعمال وتحرير المحضر الدال على ذلك وإبلاغه بكتاب بعلم الوصول بنتيجة المعاينة.
- إذا أتضح من المعاينة أن الأعمال قد تمت طبقاً لمستندات العقد فيتم الاستلام الابتدائي ويحرر محضراً بذلك من أربعة صور يوقع عليه مندوب المالك والشركة أو مندوبه المفوض وتسلم صورته منه للشركة، ويعتبر يوم الأخطار بالموافقة على الأعمال هو يوم الاستلام الابتدائي. أما إذا أتضح من المعاينة أن الأعمال لم تنفذ على الوجه المطلوب يتم تحرير محضر معاينه بالأعمال المتأخرة ويؤجل الاستلام الابتدائي إلى أن يتضح أن الأعمال قد تمت بما يطابق مستندات العقد.

3.9 الاستلام النهائي:

- تضمن الشركة الأعمال وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل مدة عام من تاريخ محضر الاستلام الابتدائي للأعمال وضمان قطع الغيار وتوفير فنيين لأعمال الصيانة وإصلاح الأعطال خلال العام مدة الضمان ما لم يذكر خلاف ذلك بالمواصفات المرفقة وعندما تنتهي فترة الضمان تقوم الشركة بتحرير خطاب للهيئة بعلم الوصول للاستلام النهائي للأعمال؛ وعليه تشكل لجنة الاستلام النهائي من الهيئة في حضور الشركة لتحرير محضر الاستلام النهائي ورد خطاب الضمان النهائي.

- إذا ظهرت أثناء مدة الضمان أي أعطال أو عيوب في الصناعة لأي جزء أو مكون من الميزان فعلى الشركة أن تصلح وتجدد هذا الجزء على نفقتها وتحت مسؤوليتها حتى يكون بحالة جيدة.
- إذا لم تقم الشركة في إجراء الإصلاح اللازم للأجزاء التالفة أو المعيبة أو التي ظهرت بها أي عيوب؛ فللهيئة الحق في أن إجراء الإصلاح نيابة عن الشركة الموردة وعلى نفقتها خصماً من قيمه التأمين النهائي وبدون الحاجة إلى إنذار المقاول أو اتخاذ أي إجراء ما
- بعد مرور فترة الضمان المنصوص عليها بالمادة السابقة يعاد معاينة الأعمال التي تم تنفيذها واستلامها استلاماً ابتدائياً، فإذا أتضح من المعاينة أن الشركة قد قامت بكل التزاماتها طبقاً لشروط العقد وأن الأعمال في حالة صالحه وخالية من أي عيوب أو تلف، فيتم الاستلام النهائي للأعمال ويحرر محضراً بذلك يوقع عليه مندوب المالك والشركة أو مندوبها المفوض وتسلم صورته منه إلى الشركة، أما إذا تبين خلاف ذلك فيؤجل الاستلام لمدته تحددتها الجهة المشرفة يتم خلالها تنفيذ كل الالتزامات المفروضة على الشركة بما يرضي الجهة المشرفة، وتمتد مدة الضمان تبعاً لذلك إلي حين قيام الشركة بالتزاماته. ولا يعتبر الاستلام النهائي أنه قد تم إلا إذا اثبت ذلك في محضر موقع عليه من الجهة المشرفة وتعطي صورته منه للشركة.

4. محتويات المظروف الفني:

يكتب على المظروف الفني الآتي:

المناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025

بشأن عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري

عطاء شركة ()

"العرض الفني"

يجب على مقدمي العطاءات الفنية التوقيع على كل صفحة من الأصل من المفوض من قبل الشركة. يجب أن تبدأ العروض بصفحة المحتويات التي تحدد أرقام صفحات الأقسام المختلفة للعرض، وتكون صفحات العرض مطبوعة على جهة واحدة فقط وبمقاس (A4 ، التنسيق التلقائي للهوامش بنظام مايكروسوفت أوفيس) مالم تحتوي تلك الصفحات على كتالوجات أو أي بيانات فنية تحتاج لمقاس أوراق مختلف والتي يجب ألا يتجاوز حجمها مقاس A3 ويجب أن يغطي العرض البنود المطلوبة بشكل كامل متضمناً المعلومات التفصيلية المطلوبة بكتابة الشروط .

يجب على مقدمي العطاءات تقديم العطاءات الفنية موقع على كل صفحة من المفوض من قبل الشركة.

يحتوي المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

(1) بيانات الجهة مقدمة العطاء .

(2) العروض الفنية للأعمال .

(3) المرفقات .

(4) سابقة أعمال لمشاريع مماثلة .

◀ على الجهة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.

◀ تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الإنجليزية للمصطلحات الفنية.

◀ يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

4.1 التأمين الابتدائي:

يقدم مع العطاء تأميناً ابتدائياً قدره 90,000 جنيهه (فقط تسعون ألف جنيه مصري جنيهه لا غير) ويرفق بالعرض الفني.

يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - القطاع الشمالي - ميناء العريش إما عن طريق السداد من خلال ماكينات التحصيل الإلكتروني الموجودة بالهيئة (P.O.S) أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة 6 شهور من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

5. بيانات الجهة مقدمة العطاء:

5.1 التعريف بالجهة مقدمة العطاء:

- تذكر بيانات الجهة مقدمة العطاء من خلال ملء نموذج التعريف بالشركة والذي يشمل أسم مقدم العرض، عنوانه، نوع النشاط الخاص به.
- من حق لجنة المناقصة استبعاد مقدمي العروض التي لا تقوم بتقديم المستندات موقعة ومختوم بخاتم الشركة.

- ويرفق بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشرة عن توقيع العقود وتوقيع الإيصالات وتسليم المخالصات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من توقعاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورته العقد أو التوكيل.
- لا بد من إرسال السيرة الذاتية للأشخاص اللذين سيتم ذكر أسمائهم كمسؤولين عن المشروع، علماً بأنه لا يجوز تغيير أي منهم إلا بموافقة كتابية من إدارة الشركة.

5.2 البيانات المالية للجهة مقدمة العطاء:

الكيان القانوني، رأس المال المصدر ورأس المال المسدد، بيانات البنوك المحلية والعالمية التي تتعامل معهم الشركة.

5.3 البيانات الفنية للجهة مقدمة العطاء:

- جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم وطريقة التنفيذ والتأمين والمواد والمهمات المعدات والأجهزة التي سيتم إضافتها واستخدامها.
- بيانات كاملة عن الشركات التي سيسند إليها جزء أو كل الأعمال الفنية أو الميكانيكية أو أعمال الصيانة أو أي أعمال أخرى يقوم من ترسو عليه المناقصة بإسنادها إليهم.

6. العروض الفنية للأعمال:

لا بد أن يقوم كل مقدم عطاء بتحديد الأصناف والبدايل التي سيقدمها في كل بند مرفقاً بها الكناالوجات الفنية وكافة المواصفات الفنية التي تمكن الهيئة من دراسة عرضه الفني على النمط الآتي:

7. نوع المواد المستخدمة:

تقوم الجهة مقدمة العطاء بتحديد أسم ونوع الصنف المطلوب، وأي بيانات فنية يرى أنها لازمة لإتمام الدراسة.

8. المواصفات الفنية:

يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للأصناف المطلوبة مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البنود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات.

9. إلتزامات الشركة:

يجب أن يلتزم من ترسو عليه المناقصة بتنفيذ نطاق الأعمال الوارد بكراسة الشروط والمواصفات المطلوب تنفيذها.

10. المرفقات:

وثائق قانونية وإدارية للعروض

- 1) صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع العطاءات المقدمة من الشركات، وبالنسبة لشركات الأشخاص يرفق صورة رسمية من عقد المشاركة، أما المنشآت الفردية يرفق صورة رسمية من قرار تأسيسها.
- 2) مستخرج حديث من السجل التجاري الخاص بالشركة.
- 3) صورة من البطاقة الضريبية الخاصة بالشركة مدون بياناتها آلياً، وموضحاً بها آخر إقرار ضريبي (صورة واضحة).
- 4) صورة من ما يفيد أن الشركة مسجلة وفقاً لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة.
- 5) صورة الترخيص الصادر من مصلحة الدمغة والموازن للكوادر المصرح لها مزاوله المهنة.
- 6) بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع العطاء وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً في هذه الأحوال.
- 7) صورة من شهادة تسجيل الشركة بسجل الوكلاء التجاريين للشركة المصنعة للأصناف المزمع توريدها (إن وجدت).

- (8) جدول سابقة أعمال الشركة في نشاط الوزن.
- (9) الموافقة الأمنية لمزاولة النشاط.
- (10) شهادات سابقة الخبرة في تنفيذ أعمال مماثلة للأعمال المطلوب مزاولة نشاطها في أعمال الوزن صادرة من إحدى الجهات المنوط بها إصدارها قانوناً.
- (11) أية معلومات توضيحية أخرى.

11. محتويات المظروف المالي:

يكتب على المظروف المالي الآتي:

المناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025

بشأن عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري

عطاء شركة ()

"العرض المالي"

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع

مراعاة الآتي:

- (1) يجب أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنه المصري، ومكتوبه بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقماً وحروفاً باللغة العربية دون كشط أو تغيير أو تحشير .
- (2) أن تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء جميع الضرائب والرسوم والمصروفات والالتزامات أيأ كان نوعها، فيما عدا الضريبة على القيمة المضافة حيث تحاسب الهيئة على ضريبة القيمة المضافة بسعر صفر علي السلع والخدمات اللازمة لمزاولة النشاط وذلك تطبيقاً للمادة (6) من قانون (64) لسنة 2016 وتعديله بالقانون رقم (3) لسنة 2022م.
- (3) صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواءً من حيث مفرداتها أو مجموعها.
- (4) تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التنفيذ، ولا يحق لمن ترسو عليه المناقصة المطالبة بأي زيادة في الأسعار لأي سبب.
- (5) يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للهيئة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.
- (6) يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك. ويعتد بسعر الوحدة طبقاً للسعر المبين بالحروف، ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.

12. نموذج خطاب العطاء :

اسم الشركة /

الموضوع: عرض عن عملية المناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025 بشأن عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري.

السيد / رئيس الإدارة المركزية للتعاقدات

تحية طيبة وبعد،،،،

- 1) استجابة لدعوتكم لتقديم عطاءات المناقصة العامة التي صدرت بتاريخ / 2025/ تحت عنوان " المناقصة العامة رقم (7) لسنة 2026/2025 بشأن عملية توريد وتركيب عدد (2) ميزان ديجيتال حمولة (170 طن) بميناء العريش البحري وطبقاً للتعليمات الصادرة لمقدمي العروض (شاملة كل الملاحق والمستندات القانونية والإضافات) (التعليمات) يتقدم الموقعون أدناه بموجب هذا الخطاب بعبائهم للهيئة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات والمستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع وفق ما هو مبين في العرضين الفني والمالي المصاحبين لهذا الخطاب (عطاؤنا).
- 2) نقر بأن التعليمات وكل المستندات التي قدمتموها لنا (شاملة كل المستندات القانونية والملاحق لهذا الموضوع والعرضين الفني والمالي المصاحبين) صحيحة وملزمة شاملة أي جزء من أي من تلك المستندات لم توقع عليها.
- 3) نقر بأننا قد تعرفنا تماماً قبل التقدم بعبائنا على القوانين والقرارات المصرية وكل الأحوال الإجتماعية والسياسية والاقتصادية الأخرى السائدة في هذا المكان وفي مصر والتي قد تؤثر على أعمال التقييم المقدمة في عطائنا وأن مسئولية التحقق من هذه المعلومات والبيانات والمستندات تقع على عاتقنا دون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس وأننا لن نرجع على الهيئة بأية مسئولية في هذا الخصوص.
- 4) القيم المقدمة في عرضنا المالي وكل المعلومات والبيانات المرفقة مع عطائنا كاملة وبدون أي تحفظات أو مضاامين فنية و / أو مالية خفية لقد فحصت كل المعلومات والبيانات المشار إليها بدقة تامة وهي دقيقة من كافة النواحي.
- 5) نوافق على الالتزام بهذا العطاء لمدة ثلاثة (3) أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو لمثل تلك المدة التي تم تمديدتها وتحديدها طبقاً للتعليمات وسيظل عطائنا ملزماً لنا أثناء تلك المدة.
- 6) مرفق مع عطائنا تأمين العطاء (التأمين الابتدائي) بمبلغ إجمالي مقداره (90,000 ألف جنيه فقط) [تسعون ألف جنيهها مصرياً لاغير] ويتكون تأمين العطاء من (يتحدد: شيك / خطاب ضمان) نوافق على قيامكم بمصادرة تأمين العطاء في الظروف وبالطريقة المحددة في تعليمات المناقصة.
- 7) نقر إنكم قد تقومون بإلغاء عملية المناقصة في أي وقت لأي سبب تعتقدون أنه مقبول ونقر إنكم لن تتحملوا أي مصاريف تحملناها في تقديم العطاء.
- 8) نشهد بأن هذا العطاء قد تم إعداده بدون إتصال أو تعاون مع شركات أو مؤسسات أخرى وأشخاص آخرين تمت دعوتهم لتقديم عطاءات بإستثناء ما قد يكون قد تم إيضاحه للهيئة وتمت الموافقة عليه أصلاً من قبل الهيئة قبل تقديم هذا العطاء مثل تلك الموافقة المرفقة مع عطائنا.
- 9) نشهد بأن هذا العطاء معتدل من كافة الوجوه ولا يتضمن أي ترتيب سري أو إحتيال.

مقدم العطاء